

تعيم
رقم (خ / ٢٠١٠ / ١)

المحترمين

الأفضل / مدراء فروع شركات التأمين الأجنبية

تحية طيبة وبعد ،،،

بالإشارة إلى المادة (٩ مكرر) من اللائحة التنفيذية لقانون شركات التأمين والتي توجب على فروع شركة التأمين الأجنبية العاملة في السلطنة "أن تقدم من أحد البنوك أو المؤسسات المالية المعتمدة بالسلطنة أو من أي جهة أخرى توافق عليها الهيئة ما يثبت بأن رأس المال المخصص لأعمال التأمين بالسلطنة لا يقل عن خمسة ملايين ريال " وبناءً على الإستفسارات الواردة إلى الهيئة حول مفهوم رأس المال المخصص لأعمال التأمين لفروع شركات التأمين الأجنبية، فنود الهيئة توضيح ذلك على النحو التالي:-

- يقصد برأس المال المخصص لأعمال التأمين هو صافي قيمة الأصول كما يرد في التقرير السنوي عن البيانات المالية المدققة عن أعمال التأمين، وصافي قيمة الأصول هو مقدار قيمة الأصول التي تتجاوز قيمة الخصوم عن أعمالها في السلطنة وهذا المبلغ موضح في الميزانية العمومية للفروع الأجنبية تحت بند "حساب جاري المكتب الرئيسي".
- على جميع فروع شركات التأمين الأجنبية إظهار "الأموال الموظفة" في الميزانية العمومية كما يلي:-

 - حساب جاري المكتب الرئيسي (بحد أدنى ٥ ملايين ريال عماني).
 - فائض حساب جاري المكتب الرئيسي.
 - إحتياطي الطواريء، الإحتياطي القانوني وأية إحتياطيات أخرى.

- يجب أن ترفق الفروع الأجنبية بيان يتضمن التغيرات التي طرأت على رأس المال الموظف في القوائم المالية السنوية.
- على الفروع الأجنبية تضمين البيانات الرباعية المقدمة للهيئة إقراراً مفاده أن حساب جاري المركز الرئيسي لا يقل عن خمسة ملايين ريال.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام،،،

يعيى بن سعيد بن عبدالله الجابر
الرئيس التنفيذي



صدر في : ٧ ربيع الأول ١٤٣١ هـ
الموافق : ٢٤ فبراير ٢٠١٠ م